

في يوم الخميس الموافق ل4 مارس 2021 إنعقدت جلسة بالدوائر المتخصصة في العدالة الانتقالية بالمحكمة الابتدائية بتونس 1 للنظر في ملف الشهيد سحنون الجوهري ، أحيل هذا الملف من قبل هيئة الحقيقة و الكرامة في 23 ماي 2018.

و قد حضر بالجلسة ممثل عن محامون بلا حدود بصفته ملاحظ و قد تمكن من الدخول لقاعة المحاكمة دون عراقيل.

المكان : المحكمة الابتدائية تونس 1

التاريخ: 4 مارس 2021 : من 10 و 30 دق إلى الساعة 10 و 55 دق

المنسوب إليهم الانتهاك:

- 1- زين العابدين بن الحاج حمدة بن علي(توفي)
- 2- عبد الله القلال (محاميه كريم جميع)
- 3- أحمد حاجي(توفي)
- 4- علي بن حمدة بن عيسى (رغم توجيه الاستدعاء له في 16 مارس 2020)
- 5- محمد علي الرفرافي(حاضر)
- 6- الهادي الزيتوني المزغني(لم يحضر رغم توجيه الاستدعاء له)
- 7- تومي الصغير الورغمي
- 8- عبد الجليل بن عثمان كودش (لم يحضر رغم توجيه الاستدعاء له)
- 9- حلیم بوشوشة (لم يحضر رغم توجيه الاستدعاء له)
- 10- عمر الحبيبي(توفي)

القائمون بالحق الشخصي:

- 1- أرملته عواطف بن سعد
- 2- ابنه عطاء الله الجوهري
- 3- ابنه أمان الله الجوهري
- 4- ابنته سلسبيل الجوهري
- 5- شقيقه علي الجوهري
- 6- شقيقه عبد اللطيف الجوهري
- 7- شقيقه عبد الستار الجوهري
- 8- شقيقه عبد الرحمان الجوهري
- 9- أخته ليلي الجوهري
- 10- المنظمة الدولية لمكافحة التعذيب ينوبها الأستاذ الطريفي.

تلخيص الوقائع :

سحنون الجوهري سجين سياسي ، خريج دار المعلمين العليا و صحفي بجريدة الفجر ، إنخرط في العمل السياسي صلب الإتجاه الإسلامي منذ نظام بورقيبة ،سجن سنة 1991 و تعرض داخل السجن لإهمال طبي كبير مما أدى لتعكر صحته و وفاته سنة 1995

التهم :

- القتل العمد المسبوق بجريمة 204 م ج.
- التعذيب الناجم عنه موت الفصلين 101 مكرر و 101 ثانيا جديد من المجلة الجزائية
- المشاركة في ذلك طبق الفصل 32 م ج

المناخ العام للجلسة

تمكن الملاحظ من الدخول بسهولة لقاعدة الجلسة، شهدت القاعة حضور عائلة الشهيد و قد حضرت قناة الزيتونة لتغطية الحدث و كذلك حضر ممثل عن صفحة باردو نيوز لتصوير مجريات المحاكمة.

عن المجتمع المدني حضر ممثلون عن المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب، المفوضية السامية لحقوق الإنسان والرابطة التونسية لحقوق الإنسان.

لم تشهد القاعة حضور شخصيات عامة أو سياسية.

حضر العديد من الناشطين السياسيين صلب حركة النهضة.

لم يمنع القاضي التصوير وقد إستهل الجلسة دون إصدار أية تحجيرات.

مجريات المحاكمة:

أمام قاعة الجلسة

كان معظم الحضور داخل القاعة ينتظر إنطلاق المحاكمة والتي إنطلقت إثر إنتهاء جلسة قضية العميد البشير الصيد.

داخل قاعة الجلسة:

أفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة النصف.

حضر الأستاذ محسن السحباني أصالة ونيابة عن بقية زملائه وتمسك بما تم تسجيله بالجلسة الفارطة و فوض النظر للمحكمة لاستكمال الأبحاث اللازمة لتهيئة الملف للفصل.

كما حضر الأستاذ مختار الطريفي عن المنظمة الدولية لمكافحة التعذيب وأبدى إمتعاضه تجاه مسار القضية بخصوص التعطيلات الحاصلة مستغربا عدم حضور المتهمين في عدة جلسات بالرغم من إستدعائهم و توجه بسؤال للمحكمة حول أسباب عدم صدور بطاقات جلب في حق المتهمين من عدمه.

وحيث طلب الأستاذ مختار الطريفي من المحكمة إتخاذ الوسائل المكفولة لها قانونا للتسريع في فصل هذه القضية التي تعطلت دون موجب بما يمس من حقوق القائمين بالحق الشخصي.

وحيث طلب الأستاذ مختار الطريفي من المحكمة أن تأمر أعوان الضابطة العدلية بالقيام بمهامهم كما يلزم قانونا.

و حيث ردت المحكمة على الأستاذ الطريفي معتبرة أن المعلومات التي وصلتها منقوصة و أن توجيه الإستدعاءات تطلب وقتا طويلا بالنظر لأن إسم و لقب المتهم وحده غير كاف لتوجيه الإستدعاء للشخص و العنوان الصحيح. معتبرا أن معظم التعطيلات سببها أطراف أخرى و أن المحكمة تقوم بمهامها كما يجب.

تغيب أغلب المتهمين الذين لايزالوا على قيد الحياة رغم إستدعائهم من قبل المحكمة.

حضر القائم بالحق الشخصي عطاء الله الجوهري ابن الشهيد و تمسك بما سجل عليه سابقا و طلب سماع الشاهد محمد علي الفرشيشي الذي يشغل خطة رئيس دائرة بلدية برواد و قدم للمحكمة رقم هاتفه (22725509) للإتصال به و إستدعائه لأخذ أقواله.

حضر المتهم محمد علي الرفرافي وتمسك بتصريحاته المسجلة عليه سابقا وقد أيد ذلك محاميه الأستاذ البشير عليّة و فوض النظر للمحكمة متمسكا بما سجل على منوبه بجلسات الإستنطاق سابقة.

الشهادات:

لم يحضر الشاهد محمد علي الفرشيبي ولم تستمع المحكمة لأي شهادة تذكر والظاهر أنها إكتفت بما سجل على الشهود الحاضرين بجلسات سابقة.

رفعت الجلسة على الساعة الـ 10 و 55 دق.

ملاحظات عامة

بصفة عامة المحاكمة جرت بصفة عادية، القاضي أحسن تسجيل طلبات الأطراف وسماع المتضرر، ولم يصدر أية تحجيرات.

لكن الملاحظ أن المتهم محمد علي الرفرافي لم يقع سماعه وراء الخلوة وقد كان مكشوف الوجه للحضور فضلا عن أن المحكمة لم تطلب منه مطلقا إن كان يريد أن يدلي بتصريحاته من وراء الخلوة أم داخل القاعة. وهذا يمس من حقوق المتهم في مرحلة سير محاكمات العدالة الإنتقالية.

كانت الجلسة محترمة لأغلب مبادئ المحاكمة العادلة خاصة مبدأ العلانية و مبدأ الدفاع لكن ما يعاب على المحكمة هو إهمالها لمبدأ الحكم في أجل معقول الذي أقره الفصل 108 من الدستور و عدم تسريعها في إجراءات إستدعاء المتهمين لتهيئة القضية للفصل بصورة نهائية.

و هذا من بين الأسباب التي عطلت المسار القضائي للعدالة الإنتقالية.

سنوافيكم بتاريخ الجلسة المقبلة عن طريق مراسلة خاصة بعد الإتصال بكتابة العدالة الإنتقالية بالمحكمة الابتدائية.